

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وقال في الغنية يكره الأكل كثيرا مع خوف تخمة .
- وكره الشيخ تقي الدين أكله حتى يتخم وحرمه أيضا .
- قلت وهو الصواب .
- وحرّم أيضا الإسراف وهو مجاوزة الحد .
- ويأتى في الأطعمة كراهة إدمان أكل اللحم .
- ولا يقلل من الأكل بحيث يضره ذلك .
- وليس من السنة ترك أكل الطيبات .
- ولا يكره الشرب قائما على الصحيح من المذهب .
- ونقله الجماعة وعليه أكثر الأصحاب .
- وعنه يكره وجزم به في الإرشاد واختاره الشيخ تقي الدين رحمه الله .
- قال صاحب الفروع وظاهر كلامهم لا يكره أكله قائما ويتوجه أنه كالشرب وقاله الشيخ تقي الدين رحمه الله .
- قلت إن قلنا إن الكراهة في الشرب قائما لما يحصل له من الضرر ولم يحصل مثل ذلك في الأكل امتنع الإلحاق .
- وكره الإمام أحمد رحمه الله الشرب من فم السقاء واختناث الأسقية وهو قلبها .
- ويكره أيضا الشرب من ثلثة الإناء .
- وقال في المستوعب ولا يشرب محاذيا العروة ويشرب مما يليها .
- وظاهر كلام الأصحاب أنهما سواء وحمله في الآداب على أن العروة متصلة برأس الإناء .
- وإذا شرب ناول الإناء الأيمن .
- وقال في الترغيب وكذا غسل يده